



Our Ref:

Date:

|                      |
|----------------------|
| غرفة تجارة حمص       |
| الرقم ٦ / ٧ / ١٦٥    |
| التاريخ ٢٠٢٦ / ٧ / ٥ |

الرقم: ٦ / ١٤٥

التاريخ: ٤٤٦ / ٧ / ٥

السيد رئيس الغرفة:  
يرجى التوقيع والتوقيع  
٦ / ١٥٥  
٤٤٦

السيد رئيس الغرفة المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ترفق لكم طياً كتاب وزارة الاقتصاد والصناعة رقم ١٥٢٦ / ١١ / ٩٧٠ / ١٥٢٦ تاريخ ٢٠٢٦ / ٧ / ١ ومرفقاته المتضمنة قائمة المواد الزراعية الممنوعة من الاستيراد والتداول في الأسواق العراقية. يرجى الاطلاع، والتعميم.

شاكرين كريم تعاونكم

والله ولي التوفيق

رئيس اتحاد غرف التجارة السورية

علاء عمر العلي



اريد إعلان وتعميم  
واعلام لجمعية أعضاء مجلسي

*(Handwritten signature)*



Tel : +963 11 9859  
Phone : +963 11 331 15 04  
Fax : +963 11 333 11 27

LOC. دمشق - ابو رمانة شارع موسى ابن نصير  
Email: syr-trade@mail.sy  
Web: fedcommsyry.sy

Syrian Arab Republic  
Ministry of Economy and Industry  
Number: / /



الجمهورية العربية السورية  
وزارة الاقتصاد والصناعة  
الرقم: ١١/٩٧/١٥٤٦

إلى

هيئة دعم وتنمية الإنتاج المحلي والصادرات  
اتحاد غرف التجارة السورية  
اتحاد الغرف الزراعية السورية

نحيل إليكم نسخة من برفية وزارة الخارجية والمغتربين رقم 3057 تاريخ 2026/6/21 المرفق بها مذكرة سفارة جمهورية العراق في دمشق رقم 1747 تاريخ 2026/6/8 المتضمنة الإعلام عن قيام الجهات العراقية المختصة بإصدار قائمة جديدة بالمواد الزراعية الممنوعة من الاستيراد والتداول بالأسواق العراقية.

المرجو الاطلاع وإجراء ما يلزم.

دمشق في: / / 1448هـ - الموافق ل: / / 2026م

وزير الاقتصاد والصناعة  
الدكتور نضال الشعار



*Handwritten signature*

المرفقات:

- نسخة من برفية وزارة الخارجية والمغتربين أعلاه ومرفقاتها.  
- نسخة من القائمة الجديدة بالمواد الزراعية الممنوعة من الاستيراد.

صورة السيد:

- م. السيد الوزير.  
- م. السيد م. الوزير.  
- القلمون الاقتصادي الدولي ت د: 970 عدد.  
- الديوان.

271638

2026/7/1

فاكس (+96311)2225695 هاتف: 2324684/2213515/2324681 / 2324680 / 2213513/ 2213514  
Fax: (+96311)2225695 phone: 2213514 / 2213514 / 2324680/ 2324681/ 2213515 /2324684

E-mail: econ-min@net.sy www.syrecon.org



الرقم 3057

التاريخ: 2026/06/21

### وزارة الاقتصاد والصناعة

نودعكم طياً مذكرة سفارة جمهورية العراق في دمشق رقم 1747 تاريخ 2026/06/08، بخصوص قيام الجهات العراقية المختصة بإصدار قائمة جديدة بالمواد الزراعية الممنوع استيرادها وتداولها في الأسواق العراقية.

يرجى التفصل بالاطلاع واجراء ما ترونه مناسباً


أسعد حسن الشيباني



| مديرية العلاقات الاقتصادية الدولية |           |
|------------------------------------|-----------|
| 1                                  | الرقم 940 |
| 2026/6/19                          | التاريخ   |

المرفقات:

مذكرة رقم 1747 ومرفقاتها.



أتمنى ان يكون الامتثال  
2026  
2026/6/19

صفحة امن

2026/6/19

١٧٤٧

سفارة جمهورية العراق  
EMBASSY OF THE REPUBLIC OF IRAQ



دمشق  
DAMASCUS

العدد / التجارية /  
التاريخ : 2026/6/

تهدي سفارة جمهورية العراق في دمشق أطيب تحياتها إلى وزارة الخارجية والمغتربين في الجمهورية العربية السورية الشقيقة / إدارة الشؤون العربية / وتتشرف بإعلامها عن قيام الجهات العراقية المختصة بإصدار قائمة جديدة بالمواد الزراعية الممنوع استيرادها وتداولها في الأسواق العراقية وكما ما يلي:

- 1\_ منع استيراد المحاصيل الزراعية (الخيار \_ الرقي \_ البطيخ) اعتباراً من تاريخ (2026/5/1).
- 2\_ فتح استيراد مادة (بييض المائدة) بشرط التحويل الخارجي (البيان المسبق).
- 3\_ جدول يحتوي على المواد الزراعية الممنوع استيرادها وتداولها في الأسواق العراقية (عدد 44 مادة).

تخو السفارة ممتنة لو تفضلت الوزارة الموقرة بإيصال ما تقدم إلى الجهات ذات العلاقة.  
تتقدم سفارة جمهورية العراق في دمشق هذه المناسبة للإعراب عن فائق تقديرها واحترامها.



وزارة الخارجية والمغتربين في الجمهورية العربية السورية / إدارة الشؤون العربية.

المرفقات:

\_ جدول بالمواد الزراعية الممنوع استيرادها للعراق.

دمشق- الروضة  
شارع ابو جعفر المنصور

www.mofa.gov.iq  
dmk lemb@mofa.gov.iq

Tel.: +963113341290  
Fax: +963113341291



|   |                                                                         |          |                                                      |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |
|---|-------------------------------------------------------------------------|----------|------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٣ | لية القتم والشحوم المصنعة                                               | منع دائم | م ت م/٥٦٣/٢١ في ٢٠٢١/٨/٢<br>م ت م/٩٠/٢٢ في ٢٠٢٢/١/٣١ | غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان).                                                                                                                                                                                                   |
| ٤ | الحيوانات الحقلية المستوردة (الجاموس) ذكور وإناث لأغراض التربية         | منع دائم | م ت م/٥٦٣/٢١ في ٢٠٢١/٨/٢                             | غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها .                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| ٥ | الحيوانات الحقلية المستوردة (الأغنام والعجول) ذكور وإناث لأغراض التربية | منع دائم | م ت م/٥٦٣/٢١ في ٢٠٢١/٨/٢                             | يسمح باستيراد الأغنام والعجول لأغراض الذبح فقط (المخصصة) والمستوردة عن طريق المنافذ الرسمية بموجب إجازة استيراد أصلوية صادرة عن وزارة التجارة الاتحادية (الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية) حصرا".<br>يسمح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق على أن ترافقها شهادة صحية بيطرية صادرة عن دائرة البيطرة وحسب كتابتنا المرقم م ت م/٣١٢/٢٤ في ٢٠٢٤/٣/٦ . |
| ٦ | الحيوانات المهذبة بالإفراض                                              | منع دائم | م ت م/٥٦٣/٢١ في ٢٠٢١/٨/٢                             | غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها .                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧ | أسماك البيرانا المفترسة                                                 | منع دائم | م ت م/٥٦٣/٢١ في ٢٠٢١/٨/٢                             | غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها .                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| ٨ | اللحم المفروم بأنواعه كافة                                              | منع دائم | م ت م/٥٦٣/٢١ في ٢٠٢١/٨/٢                             | غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان).                                                                                                                                                                                                   |

- استحصل موافقة الوزير او سن بخوله على عملية من الإقليم كرمستان الى باقي المحافظات .
- على ان يكون النقل لحدائق الحيوان حصرا" والمجازة رسميا" من قبل الجهات ذات العلاقة على ان تكون تلك الحيوانات تحمل شهادة مائتس .
- على ان يتم اجراء كشف على حدائق الحيوانات المجازة رسميا" الراجعة بنقل الحيوانات من الإقليم الى المحميات الخاصة بها من قبل دائرة الثروة الحيوانية لمدى ملائمتها لشروط السلامة والايواء وتحديد الاعداد المراد نقلها .
- على ان يتم تقديم الأوراق الرسمية الخاصة بالمحمية وموافقة الأثر البيئي الخاصة بالمحمية .
- تنظيم تعهد قانوني من قبل صاحب الطلب بعدم التصرف بالحيوانات واستخدامها بعمليات البيع والشراء وتكون لأغراض حدائق الحيوانات فقط .
- ان ترافق الإرساليات شهادة صحية معتمدة من قبل السلطات الصحية البيطرية في الحكومة الاتحادية ، ان تكون هذه الحيوانات بأقفاص خاصة محكمة .
- ترافق شحنات الحيوانات المنقولة شهادات صحية بيطرية صادرة اصوليا" من المستشفى البيطري في الإقليم تؤكد خلوها من الامراض الوبائية والمعدية ومثبت فيها رقم الحيوان ومواصفاته وعمره وجنسه .
- على يتم مراجعة دائرة البيطرة عند كل طلب لغرض تزويده بكتاب رسمي ويتعهد صاحب الحديقة بمراجعة الدائرة انفا" لغرض اجراء الكشف الموقعي عند وصول الحيوانات الى الحديقة .
- يسمح باستيرادها لحدائق الحيوانات فقط ، بموجب اجازة إستيراد إصولية صادرة عن وزارة التجارة الاتحادية (الشركة العالمة للمعارض والخدمات التجارية العراقية) حصرا" .

منع دائم

الحيوانات المفترسة

|    |                                                                                    |          |                                                                                                |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
|----|------------------------------------------------------------------------------------|----------|------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٠ | شتلات وتعلم وبنور وبراعم وأوراق نبات الخشخاش والقات والداتورة                      | منع دائم | قانون الحجر الزراعي رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٢ والتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ م ت م/٥٦٣/٢١/٢ في ٢٠٢١/٨/٢ | غير مسموح بدخولها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحب حملاتها .                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
| ٢١ | شتلات وبراعم وأوراق وبنور نبات عشبة النيل                                          | منع دائم | قانون الحجر الزراعي رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٢ والتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ م ت م/٥٦٣/٢١/٢ في ٢٠٢١/٨/٢ | غير مسموح بدخولها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحب حملاتها .                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
| ٢٢ | التبوغ غير المعبنة (الفل)                                                          | منع دائم | قانون الحجر الزراعي رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٢ والتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ م ت م/٥٦٣/٢١/٢ في ٢٠٢١/٨/٢ | غير مسموح بحركة نقل حملاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| ٢٣ | نبات وردة الختمة (الخطمة) وأجزاءه                                                  | منع دائم | قانون الحجر الزراعي رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٢ والتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ م ت م/٥٦٣/٢١/٢ في ٢٠٢١/٨/٢ | غير مسموح بدخولها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحب حملاتها .                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
| ٢٤ | فسائل النخيل بأنواعها وفسائل النخيل النسيجية وغير النسيجية وأي جزء من أجزاء النخلة | منع دائم | قانون الحجر الزراعي رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٢ والتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ م ت م/٥٦٣/٢١/٢ في ٢٠٢١/٨/٢ | <ul style="list-style-type: none"> <li>• باستثناء المادة الباعنة المستخدمة كإصول في الزراعة النسيجية للنخيل على أن تكون بكميات غير تجارية تستخدم لأغراض البحث العلمي في الجامعات ومراكز الأبحاث العامة وشركات إنتاج الفسائل النسيجية ، على أن تكون بأوزان قليلة وتحت إشراف مباشر من دائرة وقاية المزروعات ، على أن تكون معززة بإجازة إستيراد إصولية صادرة عن وزارة التجارة الإتحادية (الشركة العمة للمعارض والخدمات التجارية العراقية) حصرا".</li> <li>• يستثنى الفسائل النسيجية الخالية من التربة وبأوساط صناعية وطبيعية مثل البتموس وان تكون من الدول الخالية من الأمراض</li> <li>• غير مسموح بحركة نقل حملاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .</li> </ul> |
| ٢٥ | نخيل الواشنطنونيا وأجزاءه ومنتجاته                                                 | منع دائم | قانون الحجر الزراعي رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٢ والتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ م ت م/٥٦٣/٢١/٢ في ٢٠٢١/٨/٢ | غير مسموح بحركة نقل حملاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها .                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |

|                                                                                                                                                                                                    |                                     |                 |               |           |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------|-----------------|---------------|-----------|
| <p>غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .</p> | <p>تأكيد منع ٢٨٣٥٦ في ٢٠١٩/١١/٤</p> | <p>منع دائم</p> | <p>التمور</p> | <p>٣٣</p> |
| <p>غير مسموح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .</p> | <p>٣٦٦٧٧ في ٢٠١٩/١١/٢٤</p>          | <p>منع دائم</p> | <p>العسل</p>  | <p>٣٤</p> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |  |           |             |    |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|-----------|-------------|----|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>• فتح استيراد مادة بيض المائدة استناداً إلى قرار مجلس الوزراء المبرم (٢٤٦ لسنة ٢٠٢٦).</li> <li>• السماح بحركة نقلها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات بعد ان يتم تحديد الطاقة الإنتاجية للمشروع من قبل هذه الوزارة وإدراجها في المنصة الالكترونية الخاصة بدخول المنتج المحلي</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |  | منع متغير | بيض المائدة | ٣٦ |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>• منع استيراد محصول البطاطا استناداً إلى أشعار آخر استناداً إلى كتاب المجلس الوزاري للإقتصاد المرقم ٢٥١٠١٥٤ في ٢٠٢٥/٥/٧.</li> <li>• استناداً إلى كتابنا المرقم م ت م ٢٩٢/٢٥/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/٣/١٩ نقرر السماح بحركة نقل محصول البطاطا المنتج محلياً من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق وبالعكس ، على ان يتم التأكد من إنتاجية المحصول المسوق كونه منتج محلياً وان يراقب الشاحنات كتب رسمية صلافة عن وزارة الزراعة والموارد المائية لحكومة إقليم كردستان تثبت فيها الكمية والمنطقة المنتجة لذلك المحصول على ان تكون باللغتين الكردية والعربية وكذلك بالنسبة للمحاصيل الزراعية المحلية المنتجة في محافظات العراق الممثلة إلى إقليم كردستان ، ويستمر منع دخول البطاطا المستوردة وذلك استناداً إلى كتابنا المرقم م ت م ٦٠٨/٢٤ في ٢٠٢٤/٥/١٦.</li> </ul> |  | منع متغير | البطاطا     | ٣٧ |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>• منع استيراد محصول الشجر إلى أشعار آخر استناداً إلى جلسة المجلس الوزاري للإقتصاد المانحة عشر المؤرخة في ٢٠٢٥/٥/٢٦.</li> <li>• يسمح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محلياً في إقليم كردستان).</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |  | منع متغير | الشجر       | ٣٨ |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |  |           |           |    |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|-----------|-----------|----|
| <p>• منع استيراد محصول الرقي الذي تشعرا آخر استقدا" إلى كتاب المجلس الوزاري للاقتصاد المرقم ٢٦١٠١٦٩ في ٢٠٢٦/٤/٢٩ .</p> <p>• يسمح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .</p>  |  | منع متغير | الرقي     | ٤٢ |
| <p>• منع استيراد محصول البطيخ الذي تشعرا آخر استقدا" إلى كتاب المجلس الوزاري للاقتصاد المرقم ٢٦١٠١٦٩ في ٢٠٢٦/٤/٢٩ .</p> <p>• يسمح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .</p> |  | منع متغير | البطيخ    | ٤٣ |
| <p>• يسمح بحركة نقل حمولاتها من إقليم كردستان إلى باقي محافظات العراق بغض النظر عن الوثائق التي تصاحبها (بما فيها الوثائق المثبت فيها بأن الكميات المنقولة منتجة محليا" في إقليم كردستان) .</p>                                                                                                                         |  |           | ورق العنب | ٤٤ |